

وهو سائر حصل له غرض من الطباقي ولم يحصه الوزن وإنما المستني قصد ان يكون
في بيته طباقي وجناس فدل على لفظه سائر الى لفظه قادر لان القادر سائر
وزيادة وحصل من قادر ورا قد طباقي معنوي وجناس عكس لان الطباقي انواع
منه المعنوي كان الجناس انواع منه العكس ومذهب المستني ترجيح المعاني على
الالفاظ لا سيما وبالعهد لعل الطباقي اللغوي حصل في البيت الطباقي والجناس
معاً وما كان فيه الطباقي والجناس معاً افضل مما ليس فيه سوى الطباقي فقط
ولو عدل المستني الى ما ذكره المعري لفاته هذا الفصل والله اعلم فعدت من
هذا البحث ان بيت المستني لا يصلح ان يكون شاهداً على هذا الباب لأنه لم يحصه فيه
شيء ولم يطعمه غيره وذلك ان بيت الشيخ صفي الدين الحلي في برعيته وهو قوله
لهم بطل وجه بالحياة كما مقصوره مستهل من اكفهم
قلت والذي قرره الشيخ صفي الدين الحلي ايضا محال ولو قال
لهم بطل وجه بالحياة كما لنا الحيا مستهل من اكفهم
لحصل له ما اراد من الجناس وخلص من ثقل مقصوره وحصل لبيته جلاوة في
الاذواق وخلاص العقادة وتحقيق المتأمل ان عصيان الوزن ههنا محال
وكذلك بيت الشيخ عز الدين الموصلي في برعيته وهو
اطاعة وعصاه المومنون ومن نافي هذا الفرق بين الانس والتعير
فانه ذكر في شرحه انه اراد الطباقي بين المومنين والكافرين فعصاه الوزن
وتعيرت المطابقة فاقى بلفظة نافي واطاعته المطابقة وعصاه **قلت** والذي
قرره الشيخ عز الدين ايضا ههنا محال فان الوزن لم يحصه ولو قال
اطاعة وعصاه المومنون وجمع الكافرين ولم يحصل مجمعهم لحصل ما اراد من
المطابقة بين المومنين والكافرين وخلص من ثقل نافي وجسم الانس والتعير
التي زلزلت اركان بيته **واما** قوله **اطاعة وعصاه** فهذه المطابقة
تخصيل الحاصل لافها تسمية النوع الذي هو المراد ههنا وجعل الفصل ان
عصيان الوزن في بيت ابي الطيب وبيت الشيخ صفي الدين وبيت الشيخ
عز الدين محال والله اعلم وبيت بدعيي اقول فيه عن الصحابة رضي الله عنهم
طاعاتهم بغير العصيان قدرهم له العلو كما سبه بمدحهم
هذا البيت اردت ان احاش من العلو والغلو فلم يطع فيها الوزن ولما تعذر
ذلك عدلت الى بلفظة جاسته فحصل للجناس المعنوي باشارة ودفع اليه

فقد البيت مستهل على الطاعة والعصيان حقيقة فان الساطع اراد فيه جناس
الصحيف فصاح لعصيان الوزن واطاعه الجناس المعنوي والعميان بانطوا هذا
في معرض الدم **ان زمت المدح فقل لا عيب فيهم سوى اكرامهم**
هذا النوع اعني المدح في معرض الدم من انواع ابن المعتز وهو ان يبقى صفة دم في
يستثنى صفة مدح كقوله لا عيب في زيد الا انه بكرم الصنف واعظم الشواهد
على هذا النوع **قوله** تعالى لا يسيحون فيها لغوا ولا تأتيا الا قبلا سلا ماسلا
ومن الشواهد الشعرية **قوله** النابغة الذبياني
قوله لا عيب فيهم غير ان سبوا فيهم لهن فلول من قراع الكتائب **ومثله**
قوله الشاعر لا عيب فيهم غير ان سبوا فيهم لهن فلول من قراع الكتائب **ومثله**
ومنه **قوله** الشاعر لا عيب فيهم غير ان سبوا فيهم لهن فلول من قراع الكتائب **ومثله**
وبيت الشيخ صفي الدين
لا عيب فيهم سوى ان التزبلهم يسلمون لاهل والادوان والجنم
وبيت العميان في برعيته
لا عيب فيهم سوى ان لا ترى لهم خطا يجمع ولا طارا بمنه مضور
قلت من قول الشيخ صفي الدين عن الصنف انه يسلمون لاهل والادوان والجنم
بين قول العميان عن الصنف انه لا يجمعون عظيم وبيت الشيخ عز الدين الموصلي
في معرض الدم **ان زمت المدح فقل لا عيب فيهم سوى الاعدام للبحر**
وبيت بدعيي
في معرض الدم ان زمت المدح فقل لا عيب فيهم سوى اكرامهم
هم مستهل بسطوا جودا سقاء حيا فاحضر العيش في اكاف ارضهم
هذا النوع اعني البسط من مستخرجت ابن ابي الاصبع والبسط خلاف الاكاف
لكنه يكون عبارة عن بسط الكلام لكن بشرطه زيادة السائدة **قوله** النبي صلى الله
عليه وسلم ان الدين النجعة فقيل لمن يارسول الله قال لله والكتابه ولبيه
ولا امة المسلمين وعامتهم فبسط هذه اللفظة الجامعة لبقدر ائمة بالذكور
جملة المسلمين ولم يكن الاقتصار على ائمة لاجل نقص المعنى اذ تمامه لا يكون
الا بذكر عامة المسلمين باق في ذلك البسط ليعيد تميم المعنى بعد تخصيص
بجب تخصيصه بالذكور ومن الاشبه الشعرية المستحسنة على البسط **قوله** المعري
قوله لا عيب فيهم سوى ان التزبلهم يسلمون لاهل والادوان والجنم

المدح في
معرض الدم

الذي يشتهر على
محله القدر على
الاداء ان هذا
النوع ما من
الايدي في الصفي والوزن السبي

البسط

قوله النبي صلى الله
عليه وسلم ان الدين النجعة
فقيل لمن يارسول الله قال لله
والكتابه ولبيه ولا امة المسلمين
وعامتهم فبسط هذه اللفظة
الجامعة لبقدر ائمة بالذكور
جملة المسلمين ولم يكن الاقتصار
على ائمة لاجل نقص المعنى اذ تمامه
لا يكون الا بذكر عامة المسلمين
باق في ذلك البسط ليعيد تميم
المعنى بعد تخصيصه بالذكور
ومن الاشبه الشعرية المستحسنة
على البسط قوله المعري